

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بشأن قصر التعيين في الوظائف في السفارات والهيئات والبعثات الدبلوماسية خارج الدولة على الكويتيين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

د. محمد هادي الحويلت

عضو مجلس الأمة  
د. محمد هادي الحويلت

يحال إلى لجنة الشؤون الخارجية

يوزع على الاعضاء

٢٠٢٣/٧/٢٤

State of Kuwait



دولة الكويت

### اقترح بقانون

## بشأن قصر التعيين في الوظائف في السفارات والهيئات والبعثات الدبلوماسية خارج الدولة على الكويتيين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٦٢ بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ٤/٤/١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

### (المادة الأولى)

تنتهى جميع التعاقدات المبرمة بين ديوان الخدمة المدنية أو وزارة الخارجية أو أي وزارة أو هيئة أو مؤسسة حكومية مع أشخاص من جنسيات أجنبية للعمل في أي من السفارات أو الهيئات أو البعثات الدبلوماسية في الخارج سواء بأجر ثابت أو مقطوع أو براتب أو مكافأة أو أجر مقابل عمل أو من خلال تكليف أو عمل دائم بانتهاء مدة العقد بعدم تجديدها أو بقوة القانون بعد ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القانون أيهما أقرب.

### (المادة الثانية)

يعلن ديوان الخدمة المدنية عن ترشيح المواطنين والمواطنات المسجلين للعمل في شغل الوظائف التي سيتم إنهاء التعاقد مع شاغليها من حاملي الجنسيات الأجنبية حسب أولوية التقديم، وفي حال عدم وجود طلبات للعمل في تلك الوظائف يتم الإعلان عن توفرها للعلم بها من قبل الراغبين في العمل من الكويتيين وحديثي التخرج وممن يرغبون في التسجيل عبر ديوان الخدمة المدنية، ويكون ذلك خلال شهر من تاريخ صدور هذا القانون.

State of Kuwait



دولة الكويت

**(المادة الثالثة)**

في حال عدم تقدم من تتوافر فيهم الشروط للترشح للوظائف الشاغرة أو الاعتذار عن الترشيح يتم الإعلان عن دورة تأهيلية لمن لا تتوفر فيهم الشروط، ويعين من يجتاز تلك الدورة في الوظيفة الشاغرة.

**(المادة الرابعة)**

يجوز تعيين الأجانب بصفة مؤقتة في الوظائف التي لا يتقدم لشغلها المواطنون والمواطنات.

**(المادة الخامسة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت  
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

## للاقتراح بقانون

بشأن قصر التعيين في الوظائف في السفارات والهيئات والبعثات  
الدبلوماسية خارج الدولة على الكويتيين

يهدف القانون إلى توكيت العاملين في وظائف السفارات والهيئات والبعثات الدبلوماسية في الخارج أياً كان نوع التعاقد معهم سواء من قبل وزارة الخارجية أو من قبل ديوان الخدمة المدنية أو في أي من الملحقيات التي تتبع أي من الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية الأخرى على أن يكون ذلك في أقرب فترة ممكنة ما بين انتهاء مدة التعاقد بحيث لا يتم تجديده أو بإنهائه وتسوية الالتزامات بقوة القانون بعد ستة أشهر من تاريخ صور هذا القانون بحيث يكون التعاقد منتهياً.

والغاية من ذلك توفير الفرص الوظيفية للكويتيين الذين يفترض أن تكون لهم الأولوية وكذلك لجوانب أمنية تتعلق بالمصلحة العليا للبلاد وأمنها. واستكمالاً لخطة إنهاء التعاقدات يعلن ديوان الخدمة المدنية عن ترشيح المواطنين والمواطنات الكويتيين المسجلين للعمل في شغل الوظائف حسب أولوية التقديم وإتاحة التسجيل في تلك الوظائف للراغبين من المواطنين والمواطنات الكويتيين الذين لم يسبق لهم التقدم لهذه الوظائف أو من حديثي التخرج. كما نص القانون على إلزام جهة التنفيذ بإقامة دورة تأهيلية لتأهيل المواطنين والمواطنات في حال عدم توافر من تتطبق عليهم شروط شغل تلك الوظائف، ويعين من يجتاز تلك الدورة في الوظيفة الشاغرة.

أما الوظائف التي لا يتم التقدم للعمل بها، فيجوز تعيين الأجانب لها بصفة مؤقتة. ولمزيد من الحرص على الإلزام بتعجيل تطبيق مراحل تنفيذ هذا القانون تم النص على العمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

